

وجميعهم بصفتهم الشخصية بالاضافة الى تركة مورثهم بموجب حجة حصر ارث مورثهم الصادرة عن المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة تحت الرقم 289/164/538 بتاريخ 2020/9/15 وعنوانهم للتبليغ من بتونيا وط البلد منزل المرحوم سعيد مصطفى محمد وهدان .

موضوع الدعوى: المطالبة بمبلغ (17411) سبعة عشر الف واربعمائة واحد عشر دولار أمريكي.

لائحة واسباب الدعوى المعدلة

- 1- المدعية هي جمعية غير ربحية مسجلة لدى وزارة الداخلية الفلسطينية تحت الرقم (QR/105/B) بتاريخ 1997/7/13 من ضمن غايتها حل ازمة السكن من خلال تقديم قروض طويلة الاجل لذوي الدخل المحدود.
- 2- قام مورث المدعى عليهم من الاول وحتى السادس بتوقيع اتفاقية قرض سكني مع الجهة المدعية وبكفالة مورث المدعى عليهم من السابع وحتى العاشر ، بمبلغ وقدره (15000) خمسة عشر الف دولار أمريكي، وذلك لغايات مساعدته في أعمال بناء مسكن خاص به.
- 3- وفق إتفاقية القرض الموقعة ما بين مورث المدعى عليهم من الاول وحتى السادس المقترض جميل محمد عطعوط برغوثي وبكفالة مورث المدعى عليهم من السابع وحتى العاشر سعيد مصطفى محمد وهدان، كان من المفترض ان يقوم مورث المدعى عليهم من الاول وحتى السادس بدفع قيمة القرض البالغة (15000) خمسة عشر الف دولار أمريكي بالاضافة إلى مبلغ 10% بدل مصاريف ادارية عن القرض على اقساط شهرية بواقع (175) دولار أمريكي عن كل دفعة.
- 4- تعثر مورث المدعى عليهم من الاول وحتى السادس عن السداد وترصد بذمته مبلغ وقدره (17411) سبعة عشر الف واربعمائة واحد عشر دولار أمريكي.
- 5- المدعى عليهم من السابع وحتى العاشر بصفتهم المذكورة اعلاه مسؤولون بالتضامن والتكافل مع المدعى عليهم من الاول وحتى السادس عن سداد المبلغ المستحق والمدعى به .
- 6- طالبت الجهة المدعية المدعى عليهم مرارا وتكرارا بضرورة دفع المبلغ المترصد والمستحق الا انهم رفضوا دفع المبلغ دون وجه حق و/أو مسوغ قانوني.

حافطة مستندات

اولا : البينة الخطية

تحتفظ الجهة المدعية بحقها في تقديم اية بينات/مستندات أخرى لاحقا و/أو على ضوء سير مراحل الدعوى و/أو عند الحصول عليها و/أو عند دورها في تقديم البينة.

ثانيا : البينة الشفوية

تحتفظ الجهة المدعية بحقها في تقديم البينة الشفوية لاحقا و/أو على ضوء سير مراحل الدعوى و/أو عند دورها في تقديم البينة.

ثالثا : ثالثا: البينات الأخرى

تحتفظ الجهة المدعية بحقها في تقديم أية بينات أخرى لاحقا و/أو على ضوء سير اجراءات الدعوى و/أو عند دورها في تقديم البينة.

مع الاحترام،،،

تحريرا: / 2022

وكيل المدعية



وجميعهم بصفتهم الشخصية بالاضافة الى تركة مورثهم بموجب حجة حصر ارث مورثهم الصادرة عن المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة تحت الرقم 289/164/538 بتاريخ 2020/9/15 وعنوانهم للتبليغ من بتونيا وط البلد منزل المرحوم سعيد مصطفى محمد وهدان .

موضوع الدعوى: المطالبة بمبلغ (17411) سبعة عشر الف واربعمئة واحد عشر دولار أمريكي.

لائحة واسباب الدعوى المعدلة

- 1- المدعية هي جمعية غير ربحية مسجلة لدى وزارة الداخلية الفلسطينية تحت الرقم (QR/105/B) بتاريخ 1997/7/13 من ضمن غايتها حل ازمة السكن من خلال تقديم قروض طويلة الاجل لذوي الدخل المحدود.
- 2- قام مورث المدعى عليهم من الاول وحتى السادس بتوقيع اتفاقية قرض سكني مع الجهة المدعية وبكفالة مورث المدعى عليهم من السابع وحتى العاشر ، بمبلغ وقدره (15000) خمسة عشر الف دولار أمريكي، وذلك لغايات مساعدته في أعمال بناء مسكن خاص به.
- 3- وفق إتفاقية القرض الموقعة ما بين مورث المدعى عليهم من الاول وحتى السادس المقترض جميل محمد عطعوط برغوثي وبكفالة مورث المدعى عليهم من السابع وحتى العاشر سعيد مصطفى محمد وهدان، كان من المفترض ان يقوم مورث المدعى عليهم من الاول وحتى السادس بدفع قيمة القرض البالغة (15000) خمسة عشر الف دولار أمريكي بالاضافة إلى مبلغ 10% بدل مصاريف ادارية عن القرض على اقساط شهرية بواقع (175) دولار أمريكي عن كل دفعة.
- 4- تعثر مورث المدعى عليهم من الاول وحتى السادس عن السداد وترصد بذمته مبلغ وقدره (17411) سبعة عشر الف واربعمئة واحد عشر دولار أمريكي.
- 5- المدعى عليهم من السابع وحتى العاشر بصفتهم المذكورة اعلاه مسؤولون بالتضامن والتكافل مع المدعى عليهم من الاول وحتى السادس عن سداد المبلغ المستحق والمدعى به .
- 6- طالبت الجهة المدعية المدعى عليهم مرارا وتكرارا بضرورة دفع المبلغ المترصد والمستحق الا انهم رفضوا دفع المبلغ دون وجه حق و/أو مسوغ قانوني.

الطلب : لكل ما تم ذكره من اسباب ولاي اسباب تراها محنتكم الموقرة مناسبة فان المدعية تلتزم بتبليغ المدعى عليهم نسخة من لائحة الدعوى ومرفقاتها وبعد المحاكمة الجارية علنا وغب الثبوت الحكم بالزام المدعى عليهم بالتضامن والتكافل بدفع مبلغ (17411) سبعة عشر الف واربعمائة واحدى عشر دولار أمريكي، والفائدة القانونية بواقع 9% من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام، بالاضافة الى الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.

مع الاحترام

تحريراً في : 2022/1/ 11

وكيل المدعية



دعوى حقوق رقم (2021/)

لدى محكمة بداية حقوق رام الله الموقرة

حافطة مستندات

اولا : البينة الخطية

تحتفظ الجهة المدعية بحقها في تقديم اية بينات/مستندات أخرى لاحقا و/أو على ضوء سير مراحل الدعوى و/أو عند الحصول عليها و/أو عند دورها في تقديم البينة.

ثانيا : البينة الشفوية

تحتفظ الجهة المدعية بحقها في تقديم البينة الشفوية لاحقا و/أو على ضوء سير مراحل الدعوى و/أو عند دورها في تقديم البينة.

ثالثا : ثالثا: البينات الأخرى

تحتفظ الجهة المدعية بحقها في تقديم أية بينات أخرى لاحقا و/أو على ضوء سير اجراءات الدعوى و/أو عند دورها في تقديم البينة.

مع الاحترام،،،

تحريرا: / / 2022

وكيل المدعية
